تطوير دور بنك الجزائر لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية في إطار مراجعة النظام رقم 02/20 والتعليمة رقم 03/20

Developing the Role of Algeria's Bank to Integrate Islamic Banking Products and Waqf Investments Formulas Under Review of Framework Number 20/02, and Instruction Number 20/03

محمد خير الدين صالحي [1،*]، عبد الناصر براني [2]

[1] كلية الشريعة والاقتصاد ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية (الجزائر) (salhimohamed50@live.fr)

[2] كلية الشريعة والاقتصاد ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية (الجزائر) (nacer_b23@yahoo.fr)

تاريخ الاستلام: 2021/11/05؛ **تاريخ المراجعة**: 2021/11/06 ؛ **تاريخ القبول**: 2021/12/07

ملخص: سيتم التعرض في هذه البحث لطبيعة النظام المصرفي الجزائري ومؤسساته، وإبراز المكانة التي تتميز بها المصارف الإسلامية ومعوقاتها، وسيتناول منتجات الصيرفة الإسلامية في إطار النظام رقم 20- 02 والتعليمة رقم 20-03 لبنك الجزائر، بالإضافة إلى صيغ الاستثمارات الوقفية وأهمية ادماجها في النظام المالي والمصرفي الجزائري، وتبيان أسس وإجراءات التكييف القانوني والتنظيمي لإدماج الصناعة المصرفية الإسلامية في الاقتصاد الجزائري، بالإضافة إلى التكييف المؤسسي والمالي والمحاسبي والضريبي، وتطوير الأدوات المصرفية الملائمة للصيرفة الإسلامية، من أجل ادماج الصيرفة الإسلامية وتجسيد خصوصياتها التطبيقية المختلفة عن البنوك التقليدية، ومن ثم الاستفادة من الفرص والإمكانيات التي تتيحها الصناعة المالية الإسلامية في مجال تعبئة الموارد و توظيفها في الاقتصاد الجزائري.

الكلمات المفتاح: بنوك إسلامية، نظام مصرفي، إطار قانوني، أساليب الاستثمار الوقفية، منتجات الصيرفة الإسلامية.

تصنيف JEL: G21 ,G32,

Abstract:

This paper deals with the nature of the Algerian banking system and its institutions, as well as highlighting the status of the Islamic banks and its obstacles in this system, Moreover addressing Islamic Banking Products under Framework number 20/02, and instruction number 20/03 issued by the Bank of Algeria, plus the Waqf Investment Methods and its integration in the Algerian financial and banking system, Also Addressing the legal adaptation and organizational transformation needed to integrate the Islamic banking industry in the Algerian economy, in addition to institutional, Financial, and Accounting adjustments, and the development of banking tools suitable for Islamic banking, In order to integrates Islamic banking and take into account its different operational peculiarities from conventional banks, thus benefiting from the opportunities and possibilities offered by Islamic finance industry in the field of resource mobilization, and exercising it in the Algerian economy.

Keywords: Islamic Banks, Banking System, Legal Framework, Waqf Investment Methods, Islamic Banking Products.

Jel Classification Codes : G21 ,G32,

* محمد خير الدين صالحي salhimohamed50@live.fr

I- تمهيد :

إن تحديد مجالات التطوير ومستويات التحول في النظام المصرفي الجزائري، يتطلب معرفة طبيعة النظام المصرفي الجزائري وأهم مؤسساته، ثم تبيان مكانة المصارف الإسلامية المعتمدة، وأهم معوقاتها، وفرص ومكاسب إدماجها في النظام المصرفي الجزائري، التي تواجه مشكلة قانونية تتعلق بعدم وجود نظام قانوني متكامل يدمج مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية ويلائم خصوصيتها المالية والمصرفية، ومشكلة تنظيمية حيث لا يوجد ضمن الإطار التنظيمي لبنك الجزائر وكافة مصالحة أية مراعاة لقواعد العمل المصرفي الإسلامي في السياسة النقدية، إضافة الى غياب الإطار المؤسسي ضمن هياكل بنك الجزائر، والذي يراعي طبيعة عملها ضمن مؤسسات النظام المصرفي الجزائري ولا توجد أية مؤسسات مكملة لأعمالها المصرفية.

1- إشكالية البحث:

تتمحور إشكالية البحث في الاجابة على السؤال التالي:

كيف يمكن تطوير دور بنك الجزائر لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية في الاقتصاد الجزائري؟

2- فرضيات البحث:

- يساهم تطوير دور بنك الجزائر في إدماج منتجات الصيرفة الإسلامية، والمنتجات الوقفية، وترقية دورها في الاقتصاد الجزائري. ويتفرع عن هذه الفرضية، فرضيتين جزئيتين:

- يؤدي تطوير دور بنك الجزائر لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية إلى ترقية دورها في النظام المصرفي الجزائري؛

- يؤدي تطوير دور بنك الجزائر لإدماج المنتجات الوقفية إلى ترقية دور القطاع الوقفي في النظام المالي الجزائري.

3- منهج البحث:

من أجل دراسة الموضوع والإحاطة بجوانبه المختلفة، تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في مجال عرض وتحليل آليات تطوير دور بنك الجزائر، كما تمت الاستفادة من الأساليب الإحصائية في الجانب التحليلي والاستشرافي في تقدير أهمية منتجات الصيرفة الإسلامية وأهمية ادماجها في الاقتصاد الجزائري.

4- أهداف البحث:

- إبراز مكانة المصارف الإسلامية ومعوقات عملها وفرص نجاحها؛

- التعريف بمنتجات الصيرفة الإسلامية في إطار النظام الجديد لبنك الجزائر

- تبيان أهمية صيغ الاستثمار الوقفية وأهمية إدماجها في الاقتصاد الجزائري

- البحث في أسس وإجراءات التكييف القانوني والتنظيمي لإدماج مؤسسات الصناعة المصرفية الإسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية في الاقتصاد الجزائري.

5- الدراسات السابقة:

تعددت الدراسات التي تتناول مكانة الصيرفة الإسلامية في الاقتصاد الجزائري، وقد تم الاعتماد على مصدرين أساسيين:

- الدراسة الأولى: أساسيات التحول النظامي لإدماج مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية في الاقتصاد الجزائري، المعوقات الحالية والمسارات المحتملة والمكاسب المتوقعة 2040/2020، للأستاذ الدكتور صالحي صالح، الصادرة بتاريخ 2018.

والتي أرسلت إلى بنك الجزائر وإلى بورصة الجزائر وإلى وزارة المالية، وقد ركزت هذه الدراسة على أساسيات التحول النظامي وأهمية ومكانة الصيرفة الإسلامية وآفاقها التطبيقية في الاقتصاد الجزائري.

- الدراسة الثانية: أطروحة دكتوراه بعنوان علاقة بنوك المشاركة بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة المصرفية التقليدية، دراسة تطبيقية حول علاقة بنك الجزائر ببنك البركة الجزائري، للدكتور حمزة شودار، السنة الجامعية: 2017/2016.

وقد تناولت في بعض فصولها دور البنك المركزي الجزائري وعلاقاته بالمصارف الإسلامية وسبل معالجة المعوقات التي تحول دون تطور الصيرفة الإسلامية.

وتكمن أهمية هذا البحث في إبراز آليات تطوير دور البنك المركزي، وتكييف وظيفته من أجل إدماج منتجات الصيرفة الإسلامية والمنتجات الوقفية في النظام المصرفي والمالي الجزائري، كما تناول المستجدات المرتبطة بالأنظمة والتعليمات والمراسيم الجديدة وحدود استيعابها لخصوصية الصيرفة الإسلامية، والمقترحات العملية لإدماج مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية في الاقتصاد الجزائري.

6- محاور البحث:

من أجل دراسة إشكالية البحث فقد تم تقسيمه إلى أربعة محاور:

المحور الأول: طبيعة النظام المصرفي الجزائري ومكانة المصارف الاسلامية ومعوقاتها وفرص نجاحها؛

المحور الثاني: منتجات الصيرفة الإسلامية في إطار النظام رقم 20-02 والتعليمة 20-03 لبنك الجزائر؛

المحور الثالث: صيغ الاستثمار الوقفية واهمية ادماجها في الاقتصاد الجزائري؛

المحور الرابع: التكييف القانوني والتنظيمي لإدماج منتجات الصيرفة الاسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية في الجزائر.

المحور الأول: طبيعة النظام المصرفي الجزائري ومكانة المصارف الإسلامية ومعوقاتها وفرص ادماجها

سيتم التعرض في هذا المحور لطبيعة النظام المصرفي الجزائري وأهم مؤسساته، ثم تبيان مكانة المصارف الإسلامية المعتمدة وأهم معوقاتها، وإبراز فرص ومكاسب إدماجها في النظام المصرفي الجزائري من خلال العنصرين التاليين:

أولا: طبيعة النظام المصرفي الجزائري ومؤسساته

ثانيا: مكانة المصارف الإسلامية ومعوقاتها وفرص إدماجها في النظام المصرفي الجزائري

أولا: طبيعة النظام المصرفي الجزائري ومؤسساته

يستعرض هذا العنصر طبيعة النظام المصرفي الجزائري من حيث أسسه التي يعتمدها في التعامل مع البنوك والمصارف، كما سنبين أهم المؤسسات المكونة له فيما يلي:

1- طبيعة النظام المصرفي الجزائري؛

2- مؤسسات النظام المصرفي الجزائري.

1- طبيعة النظام المصرفي الجزائري:

يمكن إبراز طبيعة النظام المصرفي الجزائري في النقاط التالية:

أ-تعتمد السلطة التنظيمية لمصرف الجزائر على أسس النظام المصرفي التقليدي، فغالبية البنوك العاملة فيه تقليدية ما عدا مصرفين إسلاميين فقط؛

ب- إن رقابة البنك المركزي على كافة مؤسسات النظام المصرفي الجزائري هي رقابة تقليدية، بأدوات السياسة النقدية التقليدية، ولا تأخذ بعين الاعتبار خصوصية تعاملات وضوابط المصارف الإسلامية المعتمدة في الجزائر؛

ج- لا يوجد هناك إطار قانوني ينظم العلاقة بين المصارف الإسلامية والبنك المركزي، فبنك الجزائر ينتهج إطارا واحدا في التعامل مع كافة البنوك العاملة في النظام المصرفي، بغض النظر إن كانت هذه المصارف تقليدية أو إسلامية؛

د- يرتكز النظام المصرفي الجزائري على مجموعة البنوك العمومية التي تشكل أغلبية الأصول المصرفية السائلة، فتشكل اصولها 80 % من مجموع الأصول المصرفية في سنة 2018، في حين ولا تشكل البنوك الخاصة سوى 20 % من المجموع[1].

هـ- المصارف الإسلامية تمارس أعمالها في إطار القوانين واللوائح والأنظمة المصرفية لبنك الجزائر، وبالتالي فإن في تعاملاتها مع البنك المركزي لا تخلو من التعامل بالفوائد الربوية أخذا وعطاء.

2- مؤسسات النظام المصرفي الجزائري:

يتشكل النظام المصرفي الجزائري من مجموعة البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة الى غاية نهاية سنة 2018 وهي 28 مصرفا ومؤسسة مالية[2]، تقع مقراتهم الاجتماعية بالجزائر العاصمة، كما هو مبين في الجدول رقم 1.

وتقوم المصارف التجارية بتعبئة واستقطاب الودائع من الجمهور، ومنح القروض للعملاء بشكل مباشر أو من خلال شراء سندات المؤسسات، وإتاحة وسائل الدفع للعملاء، وضمان تسييرها، كما تقوم بمختلف العمليات المصرفية الملحقة، بينما تقوم المؤسسات المالية بجميع العمليات المصرفية باستثناء جمع الموارد من الجمهور وتسيير وسائل الدفع.

ولقد تطور مجموع الأصول المصرفية السائلة، كما هي مبينة في الشكل رقم 1.

نلاحظ من الشكل السابق بأن 80% من الأصول المصرفية السائلة تعود للبنوك العامة للدولة و20% فقط للبنوك الخاصة، وهذا الوضع يتطلب التغيير لإشراك القطاع المصرفي الخاص في تمويل التنمية.

ثانيا: مكانة المصارف الإسلامية ومعوقاتها وفرص إدماجها في النظام المصرفي الجزائري

سوف نبين مكانة المصارف الإسلامية في الجزائر والمعوقات التي تحد من تطورها في إطار خصوصيتها، كما سنتعرض لأهم فرص ومكاسب إدماج المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري من خلال العنصرين الآتيين:

1- مكانة المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري ومعوقاتها

2- فرص ومكاسب إدماج المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري

1- مكانة المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري ومعوقاتها:

إن الترخيص للبنوك الإسلامية كان مقيدا بالالتزام بالقوانين المرتكزة على النظام التقليدي، ولذا كانت مكانتها محدودة، وواجهتها العديد من المعوقات وفيما يلي نبرز مكانتها وأهم معوقاتها:

أ- مكانة المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري:

إن مكانة المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري محدودة من حيث حجم أصولها، ونسبتها الى إجمالي أصول المصارف العاملة في الجزائر، مقارنة بنظيرتها التقليدية، إذ لا تتجاوز حصة المصارف الإسلامية 2% من مجموع أصول النظام المصرفي الجزائري، وتتمثل في بنك البركة الجزائري ومصرف السلام، ونوافذ الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية، ويشكل هذان المصرفان حوالي 15% من نشاط المصارف الخاصة في النظام المصرفي الجزائري الذي تهيمن عليه البنوك العامة[3].

ب- معوقات المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري:

إن المعوقات التي تحد من تطور المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري، وتحد من نموها ومستويات تنافسيتها كثيرة نذكر منها:

- غياب الإطار القانوني والتنظيمي الذي ينظم الأعمال والخدمات المالية الاسلامية؛

- علاقة البنك المركزي مع المصارف الاسلامية لا تراعي خصائص الصيرفة الإسلامية، ومعاييرها وضوابطها؛

- أليات الإشراف والرقابة على أنشطة ومعاملات المصارف الإسلامية لا تأخذ بعين الاعتبار خصوصيتها، ومميزاتها والضوابط التي تحكم أنشطتها.

2- فرص ومكاسب إدماج المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري:

إن إدماج المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري يتيح فرصا عديدة، ومكاسب كبيرة لنموها وتطورها، كما هي موضحة في النقاط التالية:

أ- فرص إدماج الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري:

- الإقبال الكبير على التعامل مع المصارف الإسلامية، واستهلاك منتجاتها، خاصة إذا أخذنا بنتائج الدراسات الاستطلاعية التي تؤكد بأن 50% من الجزائريين يفضلون المالية الاسلامية[4].

- إمكانية استقطاب الموارد الكبيرة التي تتحرك خارج دائرة البنوك التقليدية، نظرا للحرج من التعاملات الربوية وكذلك التكاليف الكبيرة للتمويل والشروط المرتبطة به.

ب- مكاسب إدماج الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري:

إن إدماج المصارف الإسلامية له مكاسب هامة منها:

– المكاسب التي تحققها المؤسسات والأفراد، من خلال تعبئة أموالهم وتوظيفها، ومشاركتهم في نتائج الاستثمارات عن طريق المشاركات والمضاربات والمرابحات؛

– المكاسب التي يحققها الاقتصاد الوطني المتعلقة بزيادة موارده الادخارية، عن طريق الصيغ التي توفرها المصارف الاسلامية؛

– المكاسب المتعلقة بتنويع أساليب التمويل وما ينتج عنها من استثمارات إنتاجية تتناسب مع الانشطة الاقتصادية في معظم القطاعات؛

– إمكانية إستخدام منتجات المصارف الاسلامية في التقليل من اللجوء إلى التمويل العام القائم على المديونية، من خلال إشراك الناس والمؤسسات، وتمليكهم للأصول في مشروعات البنية الأساسية، والمساهمة في إنجاز مختلف المشاريع الاستثمارية الكبرى عن طريق الصكوك الإسلامية وغيرها من الأدوات والأساليب التمويلية الإسلامية.[5]

ج– مكاسب الصناعة المالية الإسلامية المتعلقة بتنافسية الاقتصاد الجزائري:

إن الاتجاه العالمي يتزايد نحو اعتماد الصناعة المالية الإسلامية، وسن القوانين التي تسهل عملية إنتشارها وإدماجها سواء على مستوى بلدان المغرب العربي، أو دول إفريقيا، أو دول أوروبا، وأسيا وأصبح العديد من الكتاب يعتبرونها حلا للأزمات[6]، وأضحت منتجاتها عالمية، ويدعون إلى تطبيقها[7]، ولهذا فمن المهم الشروع في إقامتها لترقية تنافسية الاقتصاد الجزائري، وتنويع خدماته المالية، والضرورة ملحة لمشاركة الاقتصاد الجزائري في هذه التحولات لزيادة تنافسيته، وقد شهدت الصناعة المالية الإسلامية تطورا هاما في السنوات الأخيرة كما هو مبين في الجدول رقم 2.

المحور الثاني: منتجات الصيرفة الإسلامية في إطار النظام رقم 20–02 والتعليمة 03–20

سيتم التعريف بمنتجات الصيرفة الإسلامية في إطار النظام رقم 20–02 والتعليمة رقم 03–20 لبنك الجزائر من خلال العنصرين التاليين:

أولا: التعريف بمنتجات الصيرفة الإسلامية ضمن النظام رقم 20–02

ثانيا: التعريف بمنتجات الصيرفة الإسلامية في إطار التعليمة 03–2020

أولا: التعريف بمنتجات الصيرفة الإسلامية ضمن النظام رقم 20–02

تناول النظام رقم 20–02 العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وقد عرف النظام مجموعة من منتجات الصيرفة الإسلامية وهي: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الاستصناع، حسابات الودائع والودائع في حسابات الاستثمار، كما حدد النظام قواعد وشروط ممارسة عمليات الصيرفة الإسلامية، كما حدد النظام القواعد والشروط المطلوبة لفتح شبابيك الصيرفة الإسلامية وقواعد ممارسة عملها، وقد عرف النظام شباك الصيرفة الإسلامية على أنه: "**هيكل ضمن البنك أو المؤسسة المالية مكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية، ويكون مستقل ماليا عن الهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية**"[8].

ثانيا: التعريف بمنتجات الصيرفة الإسلامية في إطار التعليمة 03–2020

توسعت التعليمة إلى تحديد مفهوم المنتجات المصرفية الإسلامية كما هو مبين فيما يلي:

1– تعريف المرابحة: هي عقد "يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع سلعة معلومة لزبون، سواء كانت هذه السلعة منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، ويتم البيع بتكلفة اقتناء السلعة، مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقا".[9]

2– تعريف المشاركة: هي عقد "بين بنك أو مؤسسة مالية وواحد أو عدة أطراف، بهدف المشاركة في رأسمال مؤسسة أو في مشروع أو في عمليات تجارية من أجل تحقيق أرباح، يمكن أن تكون المساهمة في الشركة نقدا و/أو عينا، وفقا لحصص محددة بوضوح، بالنسبة لكل شريك. من أجل تحديد حصص الشركاء في رأس المال، يجب تحديد قيمة المساهمات العينية، بشكل صحيح".[10]

3– تعريف المضاربة: هي عقد "يقدم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية، المسمى مقرض للأموال رب المال، رأس المال اللازم للمقاول المضارب الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق الربح، يمكن أن تكون مساهمة البنك، أو المؤسسة المالية نقدية أو عينية، أو كلاهما، ولكن بقيمة محددة. يتكفل المقاول بإدارة الأموال بصفة كلية. لا يحق للبنك أو المؤسسة المالية أن يشارك في إدارة الأموال".[11]

4- الإجارة: هي عقد إيجار "يضع من خلاله البنك أو المؤسسة المالية، المسمى المؤجر تحت تصرف الزبون المسمى المستأجر، وعلى أساس الإيجار، سلعة منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، لفترة محددة مقابل تسديد إيجار يتم تحديده في العقد. يمكن للإجارة أن تكون إجارة تشغيلية أو إجارة منتهية بالتمليك".[12]

5- السلم: هو عقد "يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية الذي يقوم بدور المشتري بشراء سلعة، التي تسلم له اجلا من طرف زبونه مقابل الدفع الفوري والنقدي. يسمى عقد السلم موازي عندما يبرم البنك أو المؤسسة المالية عقد سلم اخر مع طرف ثالث ومستقل عن العقد الأول، من أجل بيع سلعة مطابقة في مواصفاتها للسلعة موضوع العقد الأول، تسلم في تاريخ لاحق وبسعر متفق عليه يدفع فورا ونقدا".[13]

6- الاستصناع: هو عقد "يتعهد بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية بتسليم سلعة إلى زبونه صاحب الأمر، أو بشراء لدى مصنع سلعة ستصنع وفقا لخصائص محددة ومتفق عليها بين الأطراف، بسعر ثابت ووفقا لكيفيات تسديد متفق عليها مسبقا بين الطرفين، كما يمكن أن يقوم البنك أو المؤسسة المالية بإبرام عقد ثان يسمى الاستصناع الموازي مع مصنع لتصنيع المنتوج موضوع عقد الاستصناع".[14]

7- حسابات الودائع: هي حسابات لأموال "يتم إيداعها في بنك من طرف أفراد أو كيانات، مع وجوب إعادة هذه الأموال أو ما يعادلها إلى المودع أو إلى شخص اخر معين، عند الطلب أو حسب شروط متفق عليها مسبقا. يمكن لحسابات الودائع هذه أن تكون حسابات جارية أو حسابات ادخار".[15]

8- الودائع في حسابات الاستثمار: تعرف الودائع بأنها: "توظيفات لأجل، تترك تحت تصرف البنك من طرف المودع لغرض استثمارها في تمويلات إسلامية وتحقيق أرباح".[16]

المحور الثالث: صيغ الاستثمار الوقفية وأهمية إدماجها في الاقتصاد الجزائري

لقد تطورت صيغ الاستثمار وأساليب التمويل للمؤسسات الوقفية، واشتملت على مستجدات كثيرة يتطلب الأمر إدماجها في المنظومة الاستثمارية والتمويلية في النظام المالي والمصرفي الجزائري، ومن أهمها نذكر:

أولا: الاستثمارات المرتبطة بالشركات الوقفية والصناديق الوقفية

ثانيا: الاستثمارات المرتبطة بالصكوك الوقفية والعقود الحديثة

أولا: الاستثمارات المرتبطة بالشركات الوقفية والصناديق الوقفية

1- الشركات الوقفية: تساهم الشركات الوقفية في استثمار الأصول الوقفية وهي شكل من أشكال الشركات الحديثة وفقا لأحكام الوقف وتماشيا مع ضوابط الشريعة الإسلامية[17]، وقد أصبحت الشركات الوقفية تلعب دورا محوريا في تعبئة الموارد الوقفية واستثمارها وتوظيفها لتكوين الأصول الوقفية الجديدة، وإعمار الأصول القائمة.

- الصناديق الوقفية:

تعد الصناديق الاستثمارية الوقفية من أهم الوسائل الحديثة لتعبئة الموارد الوقفية وإنشاء الأصول الوقفية، لتلبية احتياجات الأطراف الموقوف عليها،[18] وقد انتشرت في معظم البلدان الإسلامية التي تطورت فيها تطبيقات الصناعة المالية الإسلامية، وبالتالي يتطلب الأمر إدماجها في النظام المالي والمصرفي الجزائري، للاستفادة من الإمكانيات التي تتيحها للمؤسسات الوقفية.

ثانيا: الاستثمارات المرتبطة بالصكوك الوقفية والعقود الحديثة

1- الصكوك الوقفية:

تساهم الصكوك الوقفية في تعبئة الموارد الخيرية لتمويل مشاريع إعمار وصيانة وتجديد أصول المؤسسات الوقفية، وإقامة أصول جديدة تغطي مجالات جديدة، الأمر الذي يتطلب ضرورة الاستفادة من هذا المنتج الجديد في التطبيقات الحديثة.

2- العقود الحديثة:

تطورت التجارب الوقفية التي تستخدم العقود الحديثة لإعمار وإدارة الأصول الوقفية سواء المتعلقة بعقود البناء والتشغيل والإعادة، والتي صدر بموجبها قرار من مجمع الفقه الإسلامي الدولي[19]، أو التطبيقات الحديثة لعقود الصيغ الاستثمارية المتعددة ومنها:

أ- الاستثمار الوقفي من خلال صيغة المضاربة؛ ب- الاستثمار الوقفي من خلال صيغة المشاركة؛

ج- الاستثمار الوقفي من خلال صيغة الاستصناع؛ د- الاستثمار الوقفي من خلال صيغة السلم؛

هـ- الاستثمار الوقفي من خلال عقود البناء والتشغيل والتحويل.

المحور الرابع: التكييف القانوني والتنظيمي لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية، وصيغ الاستثمارات الوقفية في الجزائر

سنتعرض لتطوير بنك الجزائر من خلال التكييف والتحول القانوني والتنظيمي لإدماج الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري وكذلك التكييف على مستوى المؤسسات الملائمة والمكملة للصيرفة الإسلامية من خلال مجموعة العناصر التالية:

أولا: التكييف والتحول القانوني لإدماج الصيرفة الاسلامية في الجزائر

ثانيا: التكييف والتحول التنظيمي لإدماج الصيرفة الاسلامية في الجزائر

ثالثا: التكييف على مستوى المؤسسات الملائمة للصيرفة الإسلامية

رابعا: التكييف المالي والمحاسبي والضريبي لإدماج مؤسسات الصيرفة الإسلامية

أولا: التكييف والتحول القانوني لإدماج الصيرفة الاسلامية في الجزائر:

إن تكييف القوانين يشكل الخطوة المهمة للترسيم القانوني للمصارف الاسلامية والمؤسسات المكملة لها، ويكون ذلك على مستوى بنك الجزائر وعلى مستوى القوانين التي تساعد على تطبيق أعمال المصارف الاسلامية وخدماتها ويمكن تناولها في العناصر التالية:

1- الادماج القانوني للصيرفة الاسلامية والمؤسسات المكملة لها

2 – تكييف وتعديل القانون التجاري وقانون الضرائب وقانون الشركات

1- الادماج القانوني للصيرفة الإسلامية والمؤسسات المكملة لها:

إن الادماج القانوني يعتبر الخطوة الأولى لتطوير دور بنك الجزائر في التعامل الإيجابي مع مؤسسات الصيرفة الإسلامية ويتم ذلك على مستويين:

أ-إطلاق عملية التحول القانونية على مستوى البنك المركزي:

تتم عملية التحول القانونية على مستوى البنك المركزي من خلال: – تعديل قانون رقم 90-10 المتعلق النقد والقرض لسنة 1990 والأمر رقم 03-11 /2003[20] المتعلق بالنقد والقرض لينص على وظيفة بنك الجزائر المزدوجة في الإشراف والتوجيه للمصارف التقليدية والإسلامية، ويدرج مواد خاصة بالأعمال المصرفية الاسلامية والخدمات المصرفية الإسلامية، في باب العمليات من الامر رقم 03-11 ومنها المواد 70،71،72، وإعادة صياغة المادة 73 والمادة 74 لتنص بوضوح على العمليات المصرفية الإسلامية المتعلقة بالاستثمار؛

– مراجعة الأوامر واللوائح والقوانين الصادرة عن بنك الجزائر ومجلس النقد واللجنة المصرفية بما يجسد مراعاة الصلاحيات والمهام لخصوصية المصارف الإسلامية؛

– تعديل التعليمة رقم 07-16 المؤرخة في 2016/9/1 الخاصة بتسهيلة القرض الهامشي؛

إن منح التمويل للبنوك بموجب تسهيلة القرض الهامشي لمدة 24 ساعة يتم" بمعدل فائدة محدد مسبقا مقابل أوراق مقبولة في عمليات السياسة النقدية " [21]، ولذلك لابد من منح التمويل في إطار القرض الهامشي للمصارف الإسلامية بإلغاء معدل الفائدة واعتبار معدل المشاركة السائد في فرع النشاط المعني أساسا بديلا.

– تعديل التعليمة رقم 10-16 المؤرخة في 2016/11/17 والمتعلقة بتحديد نسبة العلاوة المستحقة بموجب المساهمة في صندوق ضمان القروض[22]، وإنشاء صندوق خاص بضمان الودائع الجارية بالمصارف الإسلامية يتم استخدامها في قروض حسنة من قبل البنك المركزي وبنفس النسبة 0,25 % من مجموع الودائع الجارية بالمصارف الإسلامية.

ب- الإدماج القانوني للمؤسسات المكملة لصيرفة الإسلامية:

إجراء التعديلات القانونية مع الوزارات المعنية وبورصة الجزائر لإصدار القوانين الخاصة:

– قانون الصكوك الإسلامية، والذي أشار إليه مخطط عمل الحكومة؛[23]

– قانون صناديق الاستثمار الإسلامية؛

– الإدماج الفعلي لصناعة التكافل في الاقتصاد الجزائري بتفعيل المرسوم التنفيذي رقم 21-81 المتعلق بممارسة عمليات بالتأمين التكافلي، الصادر بتاريخ 23 فيفري 2021.[24]

وبذلك يصبح البنك المركزي وهيئاته من الناحية القانونية يشرف عمليا على نظام مصرفي بمؤسساته التقليدية والإسلامية.

2- تكييف وتعديل القانون التجاري وقانون الضرائب وقانون الشركات:

إن الأعمال المصرفية الإسلامية وخدماتها ترتبط بعدد من القوانين، كالقانون التجاري، وقانون الشركات، وقانون الضرائب والتي تتطلب إجراء تعديلات عليها:

أ- إجراء تعديلات على القانون التجاري، ليدمج عقود العمليات المصرفية التجارية، كصيغ البيوع التي تستخدمها المصارف الإسلامية، وتنظيم العلاقات بين أطرافها وأشكال الرقابة عليها وكيفية التحكم فيها؛

ب- إجراء تعديلات على قانون الشركات ليدمج صيغ المشاركات المصرفية كالمضاربات والمشاركات المتعددة التي تستخدمها المصارف الإسلامية والمؤسسات المكملة لها في عملياتها، وتنظيم العلاقات بين كافة الأطراف المشاركة؛

ج- إجراء تعديلات على قانون الضرائب لإدماج العمليات المصرفية الإسلامية، وخدماتها بأطرافها المتشاركة ونوعية المداخيل وكيفيات توزيعها والضرائب المستحقة عليها في باب خاص بها مثل بعض الدول المجاورة، كما يمكن الاستفادة في إعادة صياغة باب خاص بالمصارف الإسلامية ضمن التعديلات المتعلقة بقانون النقد والقرض، من القوانين الصادرة في البلدان العربية والإسلامية، وعلى الخصوص القانون النموذجي للعمل المصرفي الإسلامي.[25]

ثانيا: التكييف والتحول التنظيمي للنظام المصرفي الجزائري

إن التكييف التنظيمي للنظام المصرفي الجزائري، وما يتطلبه من تحولات، تستدعى إجراء التعديلات على الإطار التنظيمي لبنك الجزائر وإقامة الإطار التنظيمي الملائم للمؤسسات المصرفية الإسلامية والتقليدية، وسنبين ذلك في العنصرين التاليين:

1- تأسيس الإطار التنظيمي المزدوج لبنك الجزائر

2- اقامة الإطار التنظيمي المزدوج للمؤسسات المصرفية

1- تأسيس الإطار التنظيمي المزدوج لبنك الجزائر:

تحويل الإطار التنظيمي الحالي للبنك المركزي الجزائري، والهيكل التنظيمي المرتبط به إلى إطار تنظيمي مزدوج يراعى أسس ومبادئ المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية في جميع إداراته كما هو مبين فيما يلي:

أ- إعادة هيكلة الإطار التنظيمي المركزي لبنك الجزائر لإدماج الأعمال المصرفية الإسلامية إلى جانب التقليدية على مستوي الادارات المركزية:

-مجلس إدارة البنك المركزي؛ — مجلس النقد والقرض؛

- اللجنة المصرفية؛ — الإدارة العامة للتنظيم والاعلام.[26]

ب- إدماج أنشطة الصيرفة الإسلامية، وأنشطة الصناعة المالية الإسلامية المكملة لها، في جميع الإدارات العامة للبنك المركزي الجزائري وفروعها ومصالحها بما ينسجم مع الصلاحيات الخاصة بكل إدارة ومنها على الخصوص:

—الإدارة العامة للمفتشية العامة وضرورة مراعاة خصائص الأعمال المصرفية الإسلامية؛

— الإدارة العامة للقرض والتنظيم المصرفي وضرورة مراعاة طبيعة موارد المصارف الإسلامية وإيجاد ألية للتعامل بأوراقها المالية والتجارية.

ج- تطوير برامج التأهيل بالمديرية العامة للموارد البشرية وضرورة التكوين الذي يساهم في معرفة طبيعة الاعمال والخدمات المصرفية الإسلامية؛

د- توسيع براج المديرية العامة للمدرسة العليا للبنك وترقية دورها في دمج البرامج الخاصة بالصناعة المالية الإسلامية ضمن برامجها البيداغوجية؛

هـ– تشجيع الدراسات بالمديرية العامة للدراسات وتوسيعها لتشمل تلك المتعلقة بالمصارف الإسلامية.

2– اقامة الإطار التنظيمي المزدوج للمؤسسات المصرفية التقليدية والإسلامية:

إن تأسيس الإطار التنظيمي المزدوج للإدارات المركزية، والادارات العامة للبنك المركزي الجزائري، لابد ان يتكامل مع اقامة الإطار التنظيمي المزدوج على مستوى المؤسسات المصرفية لتتجسد الازدواجية بحيث تتواجد المؤسسات التالية:

أ– البنوك والمؤسسات المالية التقليدية الحالية

ب– المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية

ويتطور دور البنك المركزي الجزائري ليكون مرافقا ومشرفا على المصرفية الإسلامية والتقليدية كما هو مبين فيما يلي:

ثالثا: التكييف والتحول على مستوى المؤسسات الملائمة للصيرفة الإسلامية

إن إدماج الصيرفة الإسلامية يتطلب كذلك عمليات تحول على مستوى المؤسسات لتتناسب مع طبيعة المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية المرتبطة بالاقتصاد الإسلامي.

1– التكييف على مستوي المؤسسات المصرفية

2– التكييف على مستوى المؤسسات المالية المرتبطة بالاقتصاد الإسلامي

1– التكييف على مستوي المؤسسات المصرفية:

إن التحول من النظام التقليدي إلى النظام المزدوج الذي يدمج المنتجات المصرفية الإسلامية، لابد فيه من الترخيص للمؤسسات المصرفية الإسلامية ومنها:

أ– المصارف الإسلامية بأشكالها المتعددة العامة والخاصة، الوطنية والأجنبية والمشتركة والمتخصصة؛

ب– إقامة سوق ما بين المصارف الإسلامية لتتداول فيه اوراقها المالية والتجارية وتنظم التعاون بين مكوناتها؛

ج– تنظيم العلاقة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية في الجوانب غير المتعارضة مع مبادئ المصارف الإسلامية؛

د– إقامة مؤسسات التأمين التكافلي ومؤسسات إعادة التأمين التكافلي التي تجسد أسس التعاون كما نصت علية المجامع الفقهية والمعايير الشرعية، والتي ورد بعضها في المرسوم التنفيذي رقم 21-81 المحدد لشروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي.

هـ– إنشاء قسم لبورصة الجزائر يخصص لعمليات تداول الأوراق المالية الجديدة القائمة على المشاركات المتنوعة؛

و– تأسيس الهيئة العليا للرقابة الشرعية والفنية للصيرفة الإسلامية على المستوى المركزي تتكفل بالجوانب الشرعية والفنية التي تبرز مطابقة الأعمال والخدمات المصرفية التي تقوم بها المصارف الإسلامية مع الضوابط الشرعية ومع الخصائص الفنية لصيغ التمويل وأساليب الاستثمار الإسلامية، مع التقيد في تشكيلتها وأساليب عملها بالمعايير الشرعية ذات الصلة.

2– التكييف على مستوى المؤسسات المالية المرتبطة بالاقتصاد الإسلامي:

إن المصارف الإسلامية تتكامل أنشطتها مع مؤسسات الاقتصاد الإسلامي الأخرى، التي يتطلب الأمر إقامتها بالتنسيق مع وزارة المالية والوزرات الاخرى المعنية ومنها:

أ–إقامة مؤسسة الزكاة وتفعيل دورها في تعبئتها موارد الزكاة وتوزيعها واستثمارها، وبالتعاون مع المصارف الإسلامية يمكن ايجاد صيغ مشتركة للتمويل والاستثمارات اللازمة للقضاء على الفقر؛

ب–إقامة مؤسسة الأوقاف وتطوير دورها في تجميع الموارد الخيرية التطوعية، والحفاظ على أصولها واستثمارها، وتوزيع عوائدها على الجهات الموقوف عليها، وقد صدر مرسوم تأسيس الديوان الوطني للأوقاف والزكاة[27] والذي يتطلب التجسيد الفعلي على أسسه التطبيقية الصحيحة.

إن القيام بالإجراءات التي تؤدى الى التكييف والتحول المتكامل القانوني والتنظيمي والمؤسسي يمثل الخطوة الهامة في تطوير دور بنك الجزائر في التعامل مع مؤسسات الصيرفة الإسلامية وزيادة حجمها في البنية المصرفية الجزائرية.

رابعا: التكييف المالي والمحاسبي والضريبي والجمركي لإدماج مؤسسات الصيرفة الإسلامية

إن إدماج مؤسسات الصيرفة الإسلامية، يتطلب اتخاذ الإجراءات الخاصة بالتكييف المالي، والمحاسبي، والتكييف الضريبي، والجمركي.

1- التكييف المالي والمحاسبي لإدماج مؤسسات الصيرفة الإسلامية:

أ- التكييف المحاسبي الملائم لخصوصية للمصارف الإسلامية:

يعد وضع أسس محاسبية ملائمة للمصارف الإسلامية من أهم عوامل نجاحها، وإزالة المعوقات المحاسبية الحالية، فاختلاف المعالجات المحاسبية، يدل على اختلاف المحاسبة المصرفية التقليدية عن الإسلامية.

ورغم صدور بعض الأنظمة والتعليمات لبنك الجزائر، والتأكيدات على أهميتها في برامج الحكومات إلا أن الجانب المحاسبي لا يراعي خصوصية الصيرفة الإسلامية، وهذا من أهم مداخل عملية إدماج الصيرفة الإسلامية ومؤسسات الصناعة الإسلامية المرتبطة بها.

ب- التكييف المالي الملائم لخصوصية المصارف الإسلامية:

إن إدماج المصارف الإسلامية ومؤسسات الصناعة المالية الإسلامية في النظام المالي والنقدي الجزائري يتطلب تكييف الأدوات النقدية والمالية لتتناسب مع منتجات وعمليات الصيرفة الإسلامية وأساليبها وصيغها الاستثمارية.

فالأدوات الحالية تقليدية ولا تتناسب مع خصوصية الصيرفة الإسلامية.[28]

2- التكييف الضريبي والجمركي لإدماج مؤسسات الصيرفة الإسلامية:

أ- التكييف الضريبي الملائم لخصوصية الصيرفة الإسلامية:

إن المعالجة المحاسبية المختلفة لعمليات الصيرفة الإسلامية يتطلب معاملة ضريبية مختلفة عن معاملة البنوك التقليدية، ومع صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2021 وتناول مواده من المادة 4 إلى المادة 20 توضيحات لكيفية مراعاة خصوصية عدد من العمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية[29]، ولكنها مازالت محدودة لأن الأمر يتطلب إدماج كافة العمليات والمنتجات والأرباح الخاصة بالصيرفة الإسلامية لاختلافها في المعاملة الضريبية عن غيرها من معاملات البنوك التقليدية التي تقوم على الفوائد الربوية المسبقة.

ب- التكييف الجمركي الملائم لخصوصية الصيرفة الإسلامية:

إن مراعاة خصوصية الصيرفة الإسلامية في تعاملاتها المتعلقة بالتجارة الخارجية والتي تقوم على معدلات الأرباح الحقيقية، يتطلب التمييز بينها وبين المعاملات المصرفية التقليدية التي تقوم على الفوائد منذ بداية عملية الاستيراد أو التصدير.

- الخلاصة :

لقد تناولنا طبيعة النظام المصرفي الجزائري ومؤسساته التي تقوم على قواعد الصيرفة التقليدية، والسلطة التنظيمية ممثلة في البنك المركزي الجزائري التي تعتمد على أسس النظام المصرفي التقليدي، ويتبين بأن أغلبية المصارف الناشطة في الجزائر هي مصارف تقليدية، رغم صدور أنظمة وتعليمات بنك الجزائر ترعي نسبيا قواعد عمل المصارف الإسلامية في الجزائر إلا أنها محدودة.

كما تعرضنا للتكييف القانوني والتنظيمي للتحول المصرفي وإدماج الصيرفة الاسلامية، وما يتطلبه من اجراءات التطوير المؤسسي المزدوج لبنك الجزائر الذي يلائم الصيرفة التقليدية والاسلامية عن طريق تعديلات هامة نذكر منها:

- الإدماج القانوني للصيرفة الإسلامية والمؤسسات المكملة لها؛
- تكييف وتعديل القانون التجاري وقانون الضرائب وقانون الشركات.

تأسيس الإطار التنظيمي المزدوج لبنك الجزائر بتحويل الإطار التنظيمي الحالي للبنك المركزي الجزائري والهيكل التنظيمي المرتبط به الى إطار تنظيمي مزدوج يراعى أسس ومبادئ المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية في جميع إداراته.

وقد خلص البحث إلى مجموعة من النتائج والمقترحات سوف يتم توضيحها فيما يلي:

يمكن صياغة مجموعة من النتائج المرتبطة بضرورة إدماج المصارف الإسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية ضمن النظام المصرفي الجزائري من خلال توفير البيئة القانونية والتشريعية الملائمة، وذلك في النقاط الآتية:

أ- المكانة المحدودة للمصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري من حيث حجم أصولها ومنتجاتها ونسب مساهمتها في إجمالي أصول المصارف العاملة في الجزائر؛

ب- المعوقات الكثيرة التي تحد من عملية نمو وتطور المصارف الإسلامية ومنها: العلاقة غير الملائمة بين المصارف الإسلامية وبنك الجزائر، بسبب غياب الإطار القانوني والتنظيمي والإشرافي الذي يؤطر عمل هذه المصارف، ويأخذ بعين الاعتبار خصوصية ومميزات أنشطتها والضوابط التي تحكم تعاملاتها، فمازالت السياسة النقدية التقليدية أساسية في التوجيه والإدارة.

ج- أهمية تطوير النظام المصرفي الجزائري وتكييف دور بنك الجزائر لإدماج الصيرفة الإسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية وتنميتها في الاقتصاد الجزائري، تماشيا مع الاتجاه العالمي الذي يتزايد نحو اعتماد الصناعة المالية الإسلامية، وتثمينا للتجارب الهامة كالتجربة الماليزية والخليجية في اعتمادها وتنميتها، والاستفادة من الفرص والمكاسب المتعددة المترتبة على ادماجها في الاقتصاد الجزائري.

د- محدودية الأنظمة والتعليمات الأخيرة لبنك الجزائر رغم أهميتها، والتوجه العام في برنامج الحكومة الصادر في سبتمبر 2021، لم يترافق مع تغيرات ملموسة لإدماج متكامل لمؤسسات الصناعة المالية الإسلامية في الاقتصاد الجزائري.

إن تطوير دور بنك الجزائر والتحول لإدماج الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري يتطلب اعتماد مجموعة من المقترحات وأهمها:

1- المقترحات المتعلقة بالتحول والإدماج القانوني للصيرفة الإسلامية والمؤسسات المكملة لها على المستويات التالية:

أ-إطلاق عملية التحول القانونية على مستوى البنك المركزي الجزائري:

- تعديل قانون رقم 90-10 المتعلق النقد والقرض لسنة 1990 والأمر رقم 03-11 /2003 المتعلق بالنقد والقرض لينص على وظيفة بنك الجزائر المزدوجة في الإشراف والتوجيه للمصارف التقليدية والإسلامية؛

- مراجعة الأوامر واللوائح والقوانين الصادرة عن البنك المركزي ومجلس النقد واللجنة المصرفية بما يجسد مراعاة الصلاحيات والمهام لخصوصية المصارف الإسلامية؛

ب- الإدماج القانوني للمؤسسات المكملة للصيرفة الإسلامية:

إجراء التعديلات القانونية مع الوزارات المعنية وبورصة الجزائر لإصدار القوانين الخاصة ب:

- قانون الصكوك الإسلامية؛ - قانون صناديق الاستثمار الإسلامية؛
- قانون إدماج الديوان الوطني للأوقاف والزكاة في النظام المالي الجزائري؛ - قانون بورصة الجزائر.

وبذلك يصبح البنك المركزي وهيئاته من الناحية القانونية يشرف عمليا على نظام مصرفي مزدوج بمؤسساته التقليدية والإسلامية.

ج- تكييف وتعديل القانون التجاري وقانون الضرائب وقانون الشركات لإدماج صيغ وعقود العمليات المصرفية الإسلامية ضمن هذه القوانين:

- **إجراء تعديلات على القانون التجاري** ليدمج عقود العمليات المصرفية التجارية، كصيغ البيوع التي تتعامل تستخدمها المصارف الإسلامية، وتنظيم العلاقات بين أطرافها وأشكال الرقابة عليها، وكيفية التحكم فيها؛

- **إجراء تعديلات على قانون الشركات** ليدمج صيغ المشاركات المصرفية، كالمضاربات والمشاركات المتعددة التي تستخدمها المصارف الإسلامية والمؤسسات المكملة لها في عملياتها، وتنظيم العلاقات بين كافة الأطراف المشاركة؛

- **إجراء تعديلات على قانون الضرائب** لإدماج العمليات المصرفية الإسلامية وخدماتها، بأطرافها المتشاركة، ونوعية المداخيل وكيفيات توزيعها، والضرائب المستحقة عليها في باب خاص بها، مثل ما هو معمول به في بعض الدول المجاورة.

2- المقترحات المتعلقة بالإدماج المالي، والرقابي، والمحاسبي، والضريبي للصيرفة الإسلامية:

أ- إدماج صيغ وأساليب الاستثمار الوقفي في النظام المالي الجزائري؛

ب- الإدماج الرقابي والمحاسبي؛

ج- الإدماج الضريبي والجمركي.

3- المقترحات المتعلقة بالإدماج التكويني والإعلامي والتسويقي للصيرفة الإسلامية:

أ- الإدماج التكويني والتأهيلي للموارد البشرية في المصارف الإسلامية ونوافذها في البنوك التقليدية، وتوظيف المتخرجين في التخصصات ذات الصلة؛

ب- الإدماج الإعلامي والتسويقي للصيرفة الإسلامية، من خلال المرافقة الإعلامية التي تبرز الإيجابيات، وتنبه للسلبيات، وتثمن الممارسات المصرفية الجيدة.

- ملاحق:

الجدول رقم 1: توزيع البنوك والمؤسسات المالية النشطة في الاقتصاد الجزائري

	2014	2015	2016	2017	2018
أ)المصارف	**20**	**20**	**20**	**20**	**20**
المصارف العمومية	6	6	6	6	6
المصارف الخاصة	14	14	14	14	14
ب)المؤسسات المالية	**9**	**9**	**9**	**9**	**8**
المؤسسات المالية العمومية	6	6	6	6	6
المؤسسات المالية الخاصة	3	3	3	3	2
ج)المجموع	**29**	**29**	**29**	**29**	**28**

المصدر: بنك الجزائر، تقرير السنوي 2018، ص 74.

الشكل البياني رقم 1: نسبة مساهمة البنوك العامة والخاصة في الأصول المصرفية السائلة في الاقتصاد الجزائري

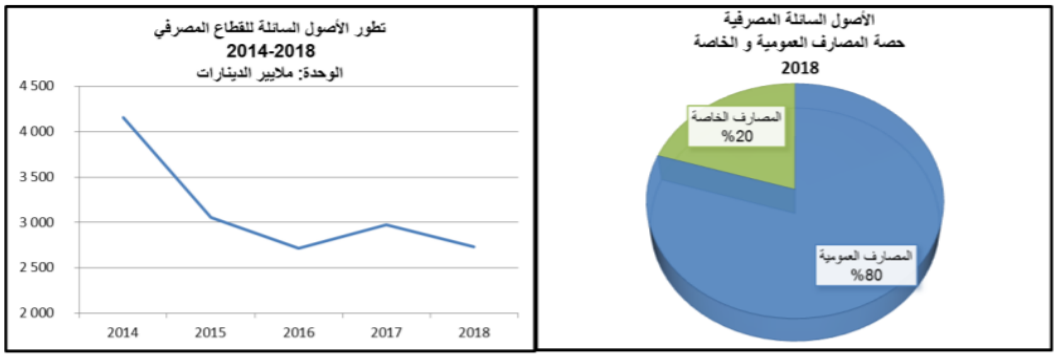

المصدر: بنك الجزائر، التقرير السنوي 2018، ص 86.

الجدول رقم 2: تطور إجمالي الأصول المالية الإسلامية خلال الفترة 2012-2021

الوحدة: مليار دولار

تركيب أصول المالية الإسلامية	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2024	*2030
البنوك الإسلامية	1444	1600	1673	1727	1745	1993	2175	5500
الصكوك الإسلامية	299	342	345	426	470	538	843	1000
الصناديق الاستثمارية	66	71	99	120	108	140	216	250
صناعة التكافل	36	47	48	46	46	51	65	100
مؤسسات مالية أخرى	130	141	142	142	145	153	173	250
المجموع	1975	2201	2307	2461	2513	2875	3472	7100

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على:

- ICD-REFINITIV, Islamic Finance Development Report 2020, p 8.
- ICD-REFINITIV, Islamic Finance Development Report 2019, p 9.

* توقعات الباحثين

- الإحالات والمراجع :

[1] Banque d'Algérie, RAPPORT ANNUEL 2018, EVOLUTION ECONOMIQUE ET MONETAIRE EN ALGERIE, p 86.
[2] ibid, p 74.
[3] شودار حمزة، علاقة بنوك المشاركة بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة المصرفية التقليدية، دراسة تطبيقية حول علاقة بنك الجزائر ببنك البركة الجزائري، رسالة دكتوراه، 2017، ص347.
[4] صالحي صالح، مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بحجم 150 مليار دولار في آفاق 2024، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، العدد 14، 2014، ص12.
[5] نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.
[5] Olivier PASTRE et Elyes JOUINI, LA FINANCE ISLAMIQUE: Une solution a la crise, Economica, Paris, 2009.
[6] Georges AFFAKI et autres, LA Finance islamique à la française, Secure Finance, Union Européenne, 2008.
[7] النظام رقم 20-02، مؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس سنة 2020، ص 34،33،32.

[8] التعليمة رقم 03-2020 المؤرخة في 02 أفريل 2020، المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، ص: 14.
[9] نفس المصدر السابق، ص: 15.

[11] التعليمة رقم 03-2020 المؤرخة في 02 أفريل 2020، المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، نفس المصدر السابق، ص: 16.
[12] نفس المصدر السابق، ص 17.
[13] نفس المصدر السابق، ص: 18.
[14] نفس المصدر السابق، ص: 19.
[15] نفس المصدر السابق، ص 21/20.
[16] نفس المصدر السابق، ص 21.
[17] محمد عود علي خميس الفزيع، تأسيس الشركات الوقفية، دراسة فقهية مقارنة مع قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 دولة الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، أكسفورد، المملكة المتحدة، 27-29 أفريل 2017، ص 50.

[18] هشام سالم حمزة، الوقف النقدي وتمويل الاستثمار الوقفي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، ص: 433
[19] مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي الإصدار الرابع 1442- 2012، القرار رقم 8/182م19.

[20] الأمر رقم 03-11، الجريدة الرسمية العدد 52، السنة الأربعون 2003/08/27، ص 3.
[21] بنك الجزائر، النظام رقم: 13 01 المؤرخ في 2013/04/8، المتعلق بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية.
[22] بنك الجزائر، التعليمة رقم 07-16 المؤرخة في 2016/09/01 المتعلقة بالقرض الهامشي.
[23] مخطط عمل الحكومة الجزائرية، سبتمبر 2021.
[24] المرسوم التنفيذي رقم 21-81 المؤرخ في 23 فيفري 2021، والمحدد لشروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي.
[25] المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، القانون النموذجي للعمل المصرفي الإسلامي، www.cibafi.org، تاريخ الاطلاع: 2017/04/20
[26] راجع الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر، موقع بنك الجزائر، www.bank-of-algeria.dz، تاريخ الاطلاع 2021/09/01.

[27] المرسوم التنفيذي رقم 21-179 المؤرخ في 21 رمضان عام 1442 الموافق ل 3 ماي سنة 2021، والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للأوقاف والزكاة وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 35، الصادر بتاريخ: 12 ماي 2021.

[28] راجع باب السياسة النقدية في التقرير السابق لبنك الجزائر لسنة 2018.
[29] الأمر رقم 21-07 المؤرخ في 8 جوان 2021، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021، الجريدة الرسمية، العدد 44 لسنة 2021، ص 5 وما بعدها.

كيفية الاستشهاد بهذا المقال حسب أسلوب APA:

محمد خير الدين صالحي ، عبد الناصر براني (2021)، **تطوير دور بنك الجزائر لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية في إطار مراجعة النظام رقم 02/20 والتعليمة رقم 03/20**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 08 (العدد 02)، الجزائر: جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ص.ص 205-218.

يتم الاحتفاظ بحقوق التأليف والنشر لجميع الأوراق المنشورة في هذه المجلة من قبل المؤلفين المعنيين وفقا لـ **رخصة المشاع الإبداعي نَسب المُصنَّف – غير تجاري – منع الاشتقاق 4.0 دولي** (CC BY-NC 4.0).

المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية مرخصة بموجب **رخصة المشاع الإبداعي نَسب المُصنَّف – غير تجاري – منع الاشتقاق 4.0 دولي** (CC BY-NC 4.0).

The copyrights of all papers published in this journal are retained by the respective authors as per the **Creative Commons Attribution License**.
Algerian Review of Economic Development is licensed under a Creative Commons Attribution-Non Commercial license (CC BY-NC 4.0).